

في الجزية لو وضعت تراض لا يعدل عنها والإبوضع على الفقير

كالألف ولا ينقض عهده بالإيعان الجزية والزنا بالمسلمة و

المعقل في كل سنة اثنا عشر درهم وعلى وسط الحال ضعفه و

قل مسلم وسب النبي صلى الله بل بالأحقا ثمه أو بالعلبة على صوت

على المكسر ضعفه وتوضع على التباي ووثني على عربي ومرتد أو صبي

الحرب وصادر كالم تدي ويؤخذ من تغلبت وتغلبت بالعين ضعف

وامرأة وعبد مكاتب ورضن واعى وفقير معقل وراهب كالجنا

ركوتنا ومولا مكاتب في القرنين في الخراج والجزية وطال النعلبي

وتسقط بالاسلام والتكرار والموت ولا يحدث بيعت ولا كنية

وهدية أهل الحرب وما أخذنا منهم بلا قتال يصرف في مواضعنا

في دارنا ويعاد المنهدم ويمين الذي عناني الذي والمركب

كند الثغور ومبناء القناطير والجسود وكفاية القضاة والعمال

والسراج فلا يركب خيل ولا يعمل بالسلح ويظهر الكبر ويكب

والعلماء والمقاتلة ووزرائهم ومن مات في نصف النية ومن